

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٠٢٤ لسنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٥٦ بإنشاء المجلس الأعلى لرعاية الفنون والآداب ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣١ لسنة ١٩٥٨ بكييفية تشكيل المجلس الأعلى لرعاية الفنون والآداب والعلوم الاجتماعية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٤٢٠ لسنة ١٩٧١ بإعادة تنظيم الجهاز الحكومي ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٤٧ لسنة ١٩٧٢ باستمرار المجلس الأعلى لرعاية الفنون والآداب والعلوم الاجتماعية في مباشرة اختصاصاته بصفة مؤقتة لحين تشكيل المجلس القومي للثقافة والفنون والآداب ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٤٥ لسنة ١٩٧٣ بتعيين وتحديد مدة عضوية أعضاء المجلس الأعلى لرعاية الفنون والآداب والعلوم الاجتماعية ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين الأستاذ محمد خافي الله أحمد ، عضواً بالمجلس الأعلى لرعاية الفنون والآداب والعلوم الاجتماعية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدرت به رئاسة الجمهورية في ٥ ذو الحجة سنة ١٤١٢ (٢١ ديسمبر سنة ١٩٧٣)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٠٢٦ لسنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٤ لسنة ١٩٧٢ بمد السنة المالية ١٩٧٢/٧١ حتى ٣١ من ديسمبر سنة ١٩٧٢ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٠٠ لسنة ١٩٧١ بربط الموازنة العامة للدولة للسنة المالية ١٩٧٢/٧١ ؛

قرر :

مادة ١ - الترخيص لوزارة الزراعة والإصلاح الزراعي بتجاوز النوع ١ - تعويض العاملين عن جهود غير عادية بمبلغ ١٠,٦٢٧ جنيهاً والنوع ٢ - المكافآت التشجيعية بمبلغ ٣٧,١٣٢ جنيهاً من البند ٥ - المكافآت بالباب الأول وذلك مقابل وفور في باقي أنواع وبنود الباب الأول لموازنة الفرع ١ - الديوان العام من القسم ١ - وزارة الزراعة والإصلاح الزراعي عن السنة المالية ١٩٧٢/٧١ الممتدة حتى ٣١ من ديسمبر سنة ١٩٧٢

مادة ٢ - الترخيص لوزارة شباب بتجاوز النوع ١ - تعويض العاملين عن جهود غير عادية بمبلغ ١,٥٥٩ جنيهاً من البند ٥ - المكافآت بالباب الأول وذلك مقابل وفور في باقي أنواع وبنود الباب الأول لموازنة الفرع ١ - الديوان العام للقسم ٢٦ - وزارة الشباب عن السنة المالية ١٩٧٢/٧١ الممتدة حتى ٣١ من ديسمبر سنة ١٩٧٢

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدرت به رئاسة الجمهورية في ٥ ذي الحجة سنة ١٤١٢ (٢٩ ديسمبر سنة ١٩٧٣)

أنور السادات